E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

أسباب و ظروف منع المرأة من الميراث في منطقة القبائل خلال القرن 18م

د. علي بن الشيخ

جامعة بجاية

alibenchikhe98@gmail.com

تاريخ الإيداع: **2018/10/10** تاريخ القبول: **2018/11/01** تاريخ النشر: **2018/12/30**

الملخص:

شهدت منطقة القبائل فترة عصيبة في منتصف القرن18، تميزت بالحروب والفتن والنزاعات بين الأعراش و القرى ومن بين هذه المناطق إتحادية بني بترون في واسيف، مما أدى إلى انعقاد مداولة في سنة 1749،حضرها زعماء الأعراش والقرى اتخذوا فيها قرارا خطيرا تمثل في منع الميراث من المرأة . و قد سارت عدة قبائل أخرى على نفس النهج واجتمعت هي الأخرى ومنها قبائل إتحادية بني إيراثن وفليكي في إيعزوغن، وجمعة السحاريج، وذلك بعد الإتفاقية المبرمة بين الجزائر واسبانيا، وبموجبها تم إطلاق سراح الأسرى الجزائريين ومنهم أسرى منطقة القبائل، إلا أن النتائج كانت مخالفة للتوقعات إذ كانت سلبية.

والسؤال الذي يمكن طرحه هو، ما هو القانون الذي كانت تخضع له المرأة القبائلية في النصف الأول من القرن 19، قبل اتخاذ قرار منع المرأة من الميراث؟ ماهي الظروف و الأسباب التي كانت وراء انعقاد هذه المداولات ومنها مداولتي بني بترون 1749وجمعة السحاريج ؟ والتي أدت إلى اتخاذ قرار إقصاء المرأة من حقها في الميراث؟ ما هو مضمون و محتوى هاتين المداولتين؟ وماذا ترتب عنها؟

الكلمات الدالة:

منطقة القبائل، المرأة، الميراث الجزائر،إسبانيا

Abstract:

The Kabylie witnessed a difficult period in the middle of the 18th centry,characterized by pits and disputes between tribes and villages.Among these parties we find the federation of Beni betroun in Ouacif region,which led to the convening to deliberation in which he participated the tribal leaders and villages in 1749 which made a serious disision led to exclusion of women from inheritance.
Several tribes have followed the same approach,and they have also met,among then,federal tribes of Beni Irathen,Fliki,Iazougen and Djemaa Saridj,after the

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

agreement between Algeria and Spain, under which the Algerian prisoners including the prisoners of kabylia, the results were contrary to expectations as they were negative.

The question that can be asked is:what is the law that kabyle women were subjected to, in the first half of the 18th century, before deciding to prevent women from inheriting ?What is the content of these two deliberations?were the results?

.**Key Word:**
Kabylie, Women, Heritage Algeria, Spain

يعتبر موضوع المرأة القبائلية من الميراث، من أهم المواضيع التي أثارت الجدل منذ القرن 18م بحيث هناك بعض العلماء ومنهم الرحالة الحسين الورثلاني الذين انتقدوا قانون منع الميراث من المرأة. و مازالت هذه القضية تناقش في الأوساط الخاصة أو العامة من المجتمع وخاصة في منطقة القبائل الغربية.ومن بين المداولات التي إنبثق عنها منع الميراث من المرأة تلك المداولة التي جرت في اتحادية آث بترون في منطقة وا سيف 1749م و مداولة جمعة الساريج1767م.

1- مداولة آث بترون 1749م

الأسباب:

قبل الخوض في الأسباب التي أدت إلى إقصاء المرأة القبائلية من الميراث، يجب الإشارة إلى القانون الذي كان يطبق بخصوص الميراث.هناك مؤلفات أكدت أنه في النصف الأول من القرن 18،كان يطبق الشرع الإسلامي في عدة جهات من منطقة القبائل. إلا أن ظهور نزاعات حادة أرغمت عدة قبائل على تحضير مداولات للنظر في حقوق المرأة في الميراث(1).

شهدت منطقة القبائل و من بينها إتحادية آث بترون بمنطقة آث واسيف، في الفترة الممتدة ما بين 1745 و1754م مجموعة من الأحداث تتمثل في الإضطرابات و انعدام الامن و نشوب الفتن، وتوالي الحروب بين السلطان بوختوش الصغير الباي محمد بن علي المدعو

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

(الذباح)،نظرا لممارسته القتل والعنف في منطقة القبائل الغربية، هذه الظروف سادت أيضا في آث إراثن و آث يني ومعاثقة.

من خلال محتوى الوثيقة المتعلقة بالمداولة التي تخص إتحادية آث بترون، تبين لنا أن ممثلين العروش والقرى إشتكى كل منهم بما يضره، وما يؤدي إلى الفتنة والمشاجرة في القرى والأعراش وإتحادية آث بترون، إذ يبدو أنه وقعت حرب دامت 7 سنوات. ومن بين ظروف اللاأمن التي شهدتها منطقة القبائل الغربية، تلك النزاعات والإضطرابات التي وقعت بين آث إيراثن وآث يني، وواسيف ومعاثقة وهناك وثيقة أرسلت الى الشيخ أبو القاسم بن ابراهيم وتطلب منه الدعاء لاسترجاع الثأر وهذا هوالنص:

(.....إن أعداءنا في واسيف نسال لهم الرقاب و أعطينا لهم الأمان، يمشون في بلادنا ليلا نهارا ، ولا يتعرض لهم أحد ، وترعى(العناية)، وكنت أطلب منهم العناية ويمتنعون، فالمراد منكم سيدي أن تعاوننا بصالح الدعاء لنا (نخذ) ثأرنا في القصاص الذي أمر الله به...)

عن محمد بن بلقاسم مرابط سيدي علي بن موسى عام1150هـ وهو كاتب الباي في برج سيباو، والقاضي فيما بعد (2).

هذا النص يقدم لنا فكرة واضحة عن العداوة و التناحر بين الأعراش، بالإضافة إلى وجود فكرة الثأر في المجتمع وهذا ما أدى إلى عدم الإستقرار في المجتمع.

ومن بين العوامل الأخرى، يمكن أن نضيف طابع الفقر إلى الأملاك و التراب والأموال، بالإضافة إلى كثرة السكان، وهذا ما أدى إلى عدم دفع الزكاة من طرف معظم السكان، لأن معظم الغلة المدَخرة ليس بمقدورها أن تغطي حولا كاملا، فكيف باستدارة العام على النصيب المفروض للزكاة(3). ويفسَر أبو يعلى عدم توريث المرأة بالرغبة في المحافظة على التركة لمنع تبديد الثروة(4).

-ظروف المداولة:

اجتمع الأعيان وحفظة القرآن و عدول و شيوخ و حجاج بتاريخ 1749م وهم يمثلون قرى عرش واسيف وآث يني و عددهم80 نفرا. كان ذلك بقيادة إمام مسجد تحمامت، وكان هذا الجامع معروفا بإقبال الزوار سواءا من الذكور أو الإناث، و تقام فيه الزردات.وفي هذا

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

الاجتماع تمّ سن قانون وعرف بمبادرة و قيادة قرية ثيقمونين و ثيروال و زكنون وآث عباس وآث بوعكاش والزويقا من إتحادية آث بترون و من إتصل بهم.

إنضمت إليها قبيلة آث صدق، و هم حلفاء واسيف، وقرى آث بومهدي و بوشبلة و قبيلة آث اوغضال بقرية أيت عمران، وقبيلة آث إيرقن بقرية بني عدلون، و قرية آث علي أوحرزون.

و سُجل في المداولة حضور ممثلين عن آث يني، ووقّع الإتفاق بحضور المربطين و العقلاء وإمام مسجد تحمامث، والقرى التالية:

-قرية ثيقمونين: الشيخ المبجل سيدي الحسين بن بلقاسم، و سيدي علي بن عباس...و العدول:أحمد بن عباس و محمد بن مصباح.

- قرية زاكنون: مثّلها الشريف المبجّل سيدي محمد بن التواتي، وسيدي أحمد بن الأندلسي، والعدول: محمد بن سعدي واعلي، و محمد بن مالك،عمر بن مجبر، الموهوب بن مصباح.

-قرية ثيقيشورين: مثّلها سعيد بن قاضي، ومحمد بن محمد سعيد، و شعبان بن يوسف، وكاتب الجلسة و الوثيقة سيدي عمر بن سيدي أحمد بن يحي.

-قرية ثقيظونت: مثّلها الشريف المبجل سيدي عبد القادر بن علي...و العقلاء:أحمد بن شعلال، و محمد نايت أحمد، وسليمان نايت حمدوش اومعمر، و محمد سعيد بن بكوش، ومحمد اوحمور.

-قرية بو عبد الرحمان: مثلها الشريف المبجل سيدي محمد إييفر، و العقلاء:محمد أوسعيد، محمد السعيد بن عمرة، اعمارة نايت بلقاسم، أحمد اومحند وعمرأقوجيل.

- قرية زوبقا: مثّلها سيدي العربي بن منصور،علي اوسليمان.

-قرية بني عباس: مثلها الشريف المبجّل سيدي عيسى، والعقلاء:الموفق بن يحي، محمد بن سي أحمد ومحمد بن سيدهم. كلّهم من قبيلة بني بوعكاش و بني واسيف، و انضمّ إليهم جمع من بني صدق وحلفاء من آث بترون، من القرى والمداشر التالية:

-ثيمغراس: مثّلها الشريف المبجّل سيدي الحسين بن القاضي، وسيدي محمد بن الحسين بن قار.

بومهدي: مثّلها سيدي المختار بن سيدي علي، و من العقلاء نجد: الحسين ومحمد السعيد بن محمد و الشريف سيدي محمد بن بلقاسم.

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

-قرية آث شبلة: مثَلها سيدي عمر بن بلقاسم، و محمدبن الطيّب عمر أمقران.
-قرية أيت عمران: مثَلها الشريف المبجّل سيدي الطيبن و سيدي محمد بن علوان، والعقلاء: بوسعد إيخلالن، و إبراهيم بن سحنون، ومحمد بن سليمان اوطالب أحمد ابراهيم .
-قرية إيغر عدلون: مثَلها العدول المحظوظون بعناية الرحمن: أحمد والسعيد بن عابد، عبدوش بن وارث سعادة و اسماعيل.
-قرية أيت إيرقان: مثَله الشريف المبجل أحمد بن يوسف، و العدل المحظي بعناية الرحمن محمد واعمار بن حمو و عمر إحدادن.
- قرية بوعدنان: مثَلها بلقاسم بن محمد اوسعيد، علي بن عبدالسلام، وسعيد بن سعادة اوسماعيل.كما مثّلت قبيلة أيت منجلات قرية علي احرزون، بالشريف سيدي عبد الرحمن بن سيدي معمر وسيدي محمد بن عبد الله. ومن العقلاء:سليمان بن قاسي، محمد بن لعمرة، و قاضي بن حمو، و بوبكر نايت احمد واعمار، عمر نايت تحريت، الحسين نايت حمو و بلقاسم نايت قاسي، ويوجد آخرون لم تكتب أسماءهم في المحضر.
- قبيلة أيت بلقاسم وبني بني وقرية أيت لحسن و تمّ ذكر البعض و منهم: عبد الرحمن بن اعراب، ويحي نايت احمد، و الحسين بن يوسف، وابراهيم بن عمرة.
ومن أث بلقاسم و بني يني لوحظ حضور الشريف سيدي محمد أمزيان والعقلاء من قريته:محمد نايت جابر، والحسين بن معمر، ومحمد بن مسعود...
وبأمر من كل المرابطين والعقلاء المذكورين، تمّ إلغاء الإرث للمرأة(5).
محتوى و مضمون الوثيقة:
تطرّقت الوثيقة إلى أنه لمّا قدّر الله عمارة سوق سبت بني واسيف، إجتمع هناك سادات بني بترون مع عدول أهل قراهم و إمام مسجد تحمامث.
في هذه المقدمة تم ذكر المكان الذي إجتمعوا فيه و هو سوق سبت آث واسيف، و زعماء إتحادية آث بترون مع عدول أهل قراهم وبالتدقيق في مسجد تحمامث.
ذكروا في الوثيقة أن كل واحد إشتكى بما يضره و يؤدي إلى الفتنة والنزاع والمشاجرة في القرى والأعراش، و قبيلة بني بترون حضر رجالها من كل قرية،و اتفقوا على كلمة واحدة: الميراث و شفعة الحبس و شفعة البنات والأخوات و اليتامى و صداق المرأة إن طلّقها زوجها أو مات عنها مسقط في بني بترون ومن اتصل بهم، و المقصود بالإسقاط في الصداق استرداده.

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

و أضافوا قائلين أن من أراد إحداث هذه الأمور أي تغييرها فهو جور منهى عنه، و فسروا ذلك بأن حكم العرف و العادة لا يجب خرقهما، ومن أراد الإنقاص و الخرق لما تم الإنفاق عليه سيتسبب في هموم الناس و في الفتن(6).

وورد أيضا فيما بعد، أن الفتنة تعتبر نار، لقوله عليه الصلاة و السلام:"الفتنة نار لعن الله واقدها و رحم خامدها"، و ذكروا أيضا أن من أراد هتك حرمة ما إتفقوا عليه سيتعرض لعقوبة الله، و بالتالي سيذيقه الذل و الفقر و الجوع و الإهانة في الدنيا و الآخرة، لهم و لذريتهم، خلفا عن سلف.

من خلال ما تم ذكره، يتبادر إلى الذهن،أن المرأة في القبائل و القرى التي شاركت في هذا الاجتماع في مسجد تحمامث قد منعت من الميرث، وذلك بسبب الفتن والتهارج في القرى والأعراش(7).وما يمكن قوله حول نص المداولة، أن الأسلوب المستعمل هو أسلوب التهديد ولغة الترهيب و الوعيد، وتحرّكه دوافع التغيير لفائدة المجتمع، أي يريدون وضع حد للفتن والثأر و المصائب، حين يذكر كاتب المداولة(...لمس الحاجة إليها-أي المداولة-و تبديل الحالة).

و يقصد بعمارة سوق بني واسيف، أنها كانت خاوية،عديمة الانتظام بسبب الحروب و الفتن.

ونلاحظ في التعابير المستعملة،أن الزعماء المجتمعين اتخذوا تدابير جزائية ردعية، وقد أبطلوا شرع الله، واستخدموا ألقاب و نعوت مثيرة للاهتمام، مثل العدل المحظي بعناية الرحمن، والشريف المبجل و غيرها و ذلك من أجل كسب الثقة وتمرير هدفهم المتمثل في اتخاذ قرار منع المرأة من الميراث(8).

و بخصوص ما ذُكر في الوثيقة، بأن حكم العرف و العادة لا يخرقان فهذا يمكن اعتباره تطرفا،كأنهم يريدون جعل ذلك مقدسا كأنه نص قرآني لا يحق لأي كان تغييره. و حذروا من يخرق هذا العرف،بأنه سيتسبب في وقوع الهموم للناس، وحدوث الفتن،و حذروه أيضا من سوء العواقب مثل الذل والفقر و المجاعة و الهوان ليس فقط في الدنيا وإنما حتى في الآخرة، وهذه اللعنة لا تصيب الفاعل وحده، و إنما تتعداه إلى ذريته و خلفه، و هذا ما يعرف بالقبائلية "ذعوسو" أي دعاء" السوء.وبعدما فرغوا من الاجتماع أمنوا أي قالوا آمين.

إذن يمكن اعتبار ما أقدم عليه زعماء آث بترون وحلفائهم، بأنه دستور يجب أن يطبق ويحترم في كل زمان وغطوه بصبغة دينية و ذلك عندما استشهدوا بحديث الرسول(ص) بخصوص الفتنة،و التهديد بدعاء السوء على من تسول له نفسه نقض هذا القرار الخطير.

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

والذي نسخ الوثيقة المعتمدة هو الفضيل بن أحمد بن عبد القادر بن علي الواسيفي عرشا، وقام بالنقل عن النص الأصلي في سنة 1225ه الموافق ل1810م، و حضر النقل والنسخ السيد العالم السلفي سيدي المختار بن عبد الملك من قرية بوعبد الرحمن، وسيدي بلقاسم بن عمر من عائلة سيدي علي بن يحي الواسيفي، وعلي نايت علي الموفق من قرية ثوريرث ميمون من بني يني، وإبراهيم بن الحاج، وسليمان نايت آث لحسن. و بخصوص ردود الفعل على قرار منع المرأة من الميراث،هناك من إستنكره ، ومن بينهم الرحالةالحسين الورثيلاني صاحب الرحلة الشهيرة(9).

وهناك أيضا أبي يعلى الزواوي ، الذي اعتبر القرار إرهابا غوغاء على العلماء(10).

و يقصد بذلك أن المشاركين في المداولة ليسوا من النخبة والعلماء،و إنما من زعماء القرى و القبائل أي من الطبقة الشعبية، وفهم إمام مسجد.هناك مداولات أخرى شبيهة بهذه المداولة و منها مداولة جمعة السحاريج.

2- مداولة جمعة الساريج

-ظروف إنعقادها

في الفترة العثمانية ،سادت الحروب في البحر الأبيض المتوسط بين الجزائر- التي يطلق عليها المؤرخون الغربيون إسم إيالة الجزائر- والدول الأوروبية و من بينها إسبانيا و بالتالي هناك أسرى من الطرفين. في سنة 1767م أبرمت إتفاقية بين الجزائر و إسبانيا، نتج عنها إطلاق سراح الأسرى المسلمين.و هذا يعتبر حدثا تاريخيا و إجتماعيا، ذو أهمية كبرى ويستحق الإهتمام خاصة بالنسبة للباحثين في التنظيم الإجتماعي و منها وضعية المرأة في منطقة جرجرة. منذ الحروب الصليبية التي وقعت في البحر الأبيض المتوسط، كان المجتمع القبائلي يعتبر المسلمين الأسرى الذين يتم القبض عليهم في البحر، من تعداد الموتى و بالتالي تصبح أملاكه شاغرة، و إذا كان الأسير متزوجا، تصبح امرأته حرة، و بإمكانها أن تتزوج مع رجل آخر.

في هذه الفترة، و طبقا للشرع الإسلامي، والعادات القديمة للقبائل، فإن المرأة القبائلية لها الحق في إرث زوجها. وإستمر القانون ساري المفعول بدون احتجاج.و لمَا انعقدت الاتفاقية بين الجزائر وإسبانيا في سنة 1767م ، تمَ تسريح جميع الأسرى الجزائريين ومن بينهم أسرى منطقة القبائل،و ذلك بعد حوالي 20سنة، فرجعوا إلى عائلاتهم وقراهم، لكنهم تفاجئوا بما لم يتبادر أبدا إلى أذهانهم، إذ وجدوا زوجاتهم تزوجن برجال آخرون و أخذن كل أملاكهم، لأن

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

المجتمع اعتبرهم من الموتى، فكانت الصدمة كبيرة وعليهم إذ فقدوا كل أملاكهم و زوجاتهم ووجدوا أنفسهم بدون مأوى.هكذا تعقدت وضعية هؤلاء الأسرى الذين تمَ إطلاق سراحهم، وأصبحت حريتهم ذات طعم مرَ وقليلة الأهمية .

هذا الأسير الذي أصبح فاقدا لحقله الذي ورثه عن أجداده، و لزوجته التي أصبحت في يد الأجنبي، بدا له استبدادا، وهذه الحرية التي تحصل عليها أصبحت بالنسبة إليه مهزلة، سمحت له فقط بالمجيء لرؤية اتساع تعاسته. و أصبحت الحياة له بدون أي معنى ولا هدف، هذا ما رسخ في أعماقه الرغبة في تحقيق العدالة والثأر . وأصبحت العدالة عاجزة عن فعل أي شيء أمام دفاع هذا الأسير عن حقه الطبيعي، حقه العائلي، سوى موافقة سلوكه و إعفاءه النتائج الوخيمة لتذمره.و من هنا، أصبح من الضروري تضميد الجرح، بغرض احترام الشخصية المعنوية والمادية للفرد والمجتمع (11).

فبسبب هذا الحدث اجتمعت عروش جمعة السحاريج، من أجل وضع حد لهذه الوضعية، وذلك في سنة 1768م وتم وضع حجر سمي" الحجر الملحي" كمعلم و شاهد على القرار الذي اتخذوه و هو منع المرأة من الميراث، وذلك لتفادي المشاكل التي تقع بسبب ميراث المرأة الذي يؤدي إلى انتقال الملكية العائلية إلي الأجانب. و كان هذا الحجر موجودا إلى منتصف القرن 20م.ومن بين القبائل التي شاركت في المداولة نجد : قبيلة آث فراوسن، و آث خليلي، وآث بوشعيب، وهي متحالفة مع جمعة السحاريج(12).

هذا الحكم والذي طُبق، أصبح مادة قانونية، وتصبح ممتلكات العائلات غير قابلة للاختراق والانتهاك كأنها مقدسة. و حسب سعيد بوليفة فإن المجتمع عدَل القوانين وسنَ بنود جديدة، أين ألغى فيها العناصر الجديدة التي كانت سببا في تشتت الملكية العائلية. بما أن الملكية العائلية تعتبر همزة وصل بين مختلف الأفراد، فإن المجتمع عمل منذ ذلك الوقت على أن تبقى الملكية غير مقسمة و غير منتهكة.هناك حق الشفاعة و هو مخصص للأقارب، وأما إقصاء المرأة من الميراث كانوا يرونه ضروري من أجل المصلحة العامة، ولازدهار وأمن العائلة التي تعتبر القاعدة الأساسية للقبيلة و المجتمع ضد التشتت يسمح للعائلة أن تكون موحدة أكثر.

و حسب المؤلف سعيد بوليفة، فإن هذا القانون الجديد أدى إلى نتائج إيجابية ومنها أن الزواج لم يعد هو السبب للكثير من الخلافات التي كانت تحدث بين العائلات وجد في أهدافه المقدسة، شكله الطبيعي، وأصبح سهل المنال، وبقي في أعين سكان المنطقة هو العقد الأساسي

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

للمجتمع، أين يحدث الوحدة بين الزوج و الزوجة لسبب إنساني و اجتماعي و ليس من أجل مصلحة خاصة لأحد الطرفين. وإذا كان هناك شرط يمكن المطالبة به أثناء الزواج، لا يجب أن يتحقق إلا من طرف الرجل و ليس المرأة.

و باتخاذ القرار، كان هناك تضييق على قانون انتقال الملكية ، فإن الرجل القبائلي كان يريد الحفاظ على تماسك عائلته(13).

النتائج المتوصل إليها:

من خلال التطرق إلى قانون منع الميراث من المرأة القبائلية، نستنتج أن المجتمع القبائلي،ضرب عرض الحائط التشريع الإسلامي، وما يخص ذوي الحقوق في الإرث، فبالرغم من أن الإسلام منح حق الإرث للرجل وللمرأة ،إذ يقول الله عز و جل :"للذكر مثل حظ الأنثيين" إلاّ أن زعماء القبائل والقرى، اجتمعوا في عدة مناطق مثل واسيف، و آث إيراثن، وجمع الساريج، كأن هناك رياح التغيير هبت على منطقة القبائل الغربية أدت إلى منع المرأة من الميراث.

يجب الإشارة أيضا إلى أن الملكية العقارية في منطقة القبائل الغربية ضيقة،بالإضافة إلى الأمراض التي انتشرت في النصف الثاني من القرن19م مثل الطاعون، بالإضافة إلى نقص الإنتاج الفلاحي في الجزائر ككل ومنها منطقة القبائل ساهم ذلك في اتخاذ القرار خاصة وأن الأرض تمثل شيء كبير بالنسبة للرجل القبائلي.

نستنتج أيضا أن السبب الرئيسي التي عجّلت بإجراء هذه المداولات، وخاصة مداولة آث بترون هو وقوع الاضطرابات و الفتن والنزاعات بين الأعراش والقرى بسبب الملكيات العقارية خاصة و أن الوضع الإقتصادي كان متدهورا بسبب الأمراض والظروف المناخية مثل الجفاف. وبخصوص مداولة جمعة الساريج، فإن الدافع الرئيسي يتمثل في عودة الأسرى من إسبانيا و الذي أدى إلى حدوث ورطة كبيرة تتعلّق بفقدان ملكياتهم،و انتقالها إلى الغرباء.

من النتائج الأخرى، نجد أن قانون منع الميراث للمرأة قد استمر لمدة طويلة، وفي الكثير من مناطق القبائل، هذا ما تسبب في وقوع مشاكل كثيرة في وسط العائلات عندما تطالب النساء بحقهن، و في الكثير من الأحيان ،فإن العدالة هي التي تفصل في هذه القضايا، وهذا ما انجر وينجرّ عنها عدة انعكاسات سلبية و منها الشرخ داخل العائلات، و قطع صلة الرحم وهذا بدوره يتسبب في تفكك الأسر والمجتمع.

E-ISSN : 2571-9742
P- ISSN : 1112-945X

من خلال ما سبق ذكره، يتجلى لنا أن هناك عدَة ظروف متشابهة شهدته إتحاديات و قبائل في منطقة القبائل الغربية ومنها النزاعات والفتن والحروب بين المختلف الأعراش والحروب في منتصف القرن 17م، هذا من جهة ومن جهة أخرى بين الباي محمد الذباح وهذه المنطقة،أضف إلى ذلك إطلاق سراح الأسرى الجزائريين و من بينهم أسرى منطقة القبائل، تضافرت كل هذه العوامل وأدت إلى انعقاد عدة مداولات و من بينها مداولة آث بترون ومداولة اث يني و مداولة جمعة الساريج ووقعت كلها في نفس الفترة ، كأن هناك رياح التغيير هبت على المنطقة و أ دت إلى ما وقع و هو القيام بمداولات والتي انبثق عنها منع الميراث للمرأة القبائلية.

الهوامش :

1-(Oulhadj)Nait Djoudi,l'Exérédation des femmes en Kabylie :entre le fait de l'histoire et la géographie, ,in insaniyat,N 13 , 2001, p21.

2-أحمد ساحي، أعلام من زواوة،ج1،ط2،دار النشر أحلى الكلام، صص 319،313-2321

3-نفسه،ص 3317

4-أبو يعلى الزواوي ،تاريخ الزواوة، مراجعة و تعليق : الاستاذ بوراي اسماعيل، دار الطبع ،ص 66

5- (M) Kaddache,l'Algérie des algériens, paris –Méditerranée,2003,p493

-Voir aussi: -أحمد ساحي،المرجع السابق،ص325

6--أحمد ساحي،المرجع السابق،،ص ص327،325

7-نفسه،ص381 ،382

8-نفسه، 381،382

9-نفسه،ص 381

10-(S) BOULIFA,Le Djurdjura à travers l'histoire depuis l'antiquité jusqu'à 1830,ou l'indépendance des zouaoua,Alger, ed BRINGO,1925,pp182-185

11-(Oulhadj) Nait Djoudi,l'exéridation des femmes en Kabylie : le entre fait de l'histoire et la géographie,pp187-201,in insaniyat,N 13 , 2001.

12-(S) BOULIFA),op.cit,p187.

13-ibid , p 188 .